

شرح كتاب الطهارة من بلوغ المرام (9) لمعالي الشيخ صالح آل

الشيخ - فقه - كبار العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ. شرح بلوغ المرام. الدرس الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال المصنف رحمه الله تعالى -

00:00:00

و عن عبدالله بن أبي بكر رضي الله عنه ان في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو ابن حزم الا يمس القرآن الا طاهر. رواه مالك مرسلًا ووصله النسائي وابن حبان وهو معلول - 00:00:23

قال رحمه الله وعن عبد الله ابن أبي بكر رضي الله تعالى عنهم ان في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو ابن حزم الا يمس القرآن الا طاهر - 00:00:43

رواہ مالک مرسلًا ووصله النسائي وابن حبان وهو معلول معنی الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام كتب كتابا لعمرو بن حزم الخزرج الانصاري لما ارسله الى اهل نجران وجهاته يعلمهم العلم - 00:00:58

ويكون فيهم قاضيا ومفتيها واميرا ومعلما حمله بكتاب هذا الكتاب طويل فيه احكام كثيرة جدا مما جاء فيه الا يمس القرآن الا طاح لهذا قال لك هنا ان في الكتاب - 00:01:25

الذی کتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو ابن حزم الا يمس القرآن الا طاعة هذه جملة ما جاء في كتاب نبينا عليه الصلاة والسلام لعمرو ابن حزم ومعنى قوله الا يمس القرآن الا طاهر - 00:01:57

يعني نهي النبي عليه الصلاة والسلام عن ان يمس احد من الناس القرآن الا وهو على طهارة لغة الحديث قوله في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم - 00:02:17

هذا كتاب يعني مكتوب حمله عمرو بن حزم لي يكون له مرشدًا وليعمل بما فيه فكلمة كتاب لا يشترط فيها ان تكون يعني في اللغة ان تكون صحائف مجموعة صحف مجموعة - 00:02:47

بل يكفي في الكتاب ان تكون اما كلمات فيه وجمل مجموعة فلذلك يقال للرسالة انها كتاب ويقال للصحائف انها كتاب ومادة الكتاب مأخوذة من الكتب وهو الجمع يصدق على جمع الاوراق - 00:03:15

ويصدق على جمع الكلام قوله ان لا يمس ان هذه تفسيرية يعني في الكتاب مسائل قال فيها عليه الصلاة والسلام او كتبها منها الا يمس القرآن الا طه و عن التفسيرية - 00:03:39

تكون بعد جملة فيها معنى القول دون حروف القول و الجملة التي فيها معنى القول دون حروف القول هي قوله كتبه لعمرو بن حزم كونه عليه الصلاة والسلام كتبه يعني انه قاله لكن لفظ كتب - 00:04:09

ليس فيه حروف القول لكن فيه معنى القول لا يمس لا هنا ناهية ويمس الاصل ان تكون مسكنة لكن حرك اخرها لامتناع الفقاء الساكنين وهذه قاعدة في كل فعل مضارع - 00:04:32

اخره مشدد فانه اذا جزم بدخول حرف من حروف الجزم عليه او كان في فعل الشرط او جواب الشرط الى اخر الاحوال انه يفتح اخره تقول مثلا لم يمر علي احد - 00:04:55

اصلها لم يمروا لكن السكون متعدد لأن الحرف المشدد اوله ساكن والثاني هو الذي يتعرض للحركة فإذا سكن صارت تم التقاء للساكنين يقول لم يمر على احد لا يمس القرآن. هذا لما كان مفتوحا - [00:05:20](#)

او اخره محرك فتحة دل على انه مجزوم القرآن المراد به هنا المصحف وهو كل ما دخل بين دفتري المصحف فالمحفظ يقال له مصحف وايضا يقال له القرآن باعتبار ان الذي فيه - [00:05:44](#)

وما حل القراءة والتلاوة الا ظاهر اسم فاعل الطهارة او اسم من قامت به الطهارة والطهارة عندنا في اللغة هي التنفه والمراد هنا الطهارة الشرعية الطهارة الشرعية على اقسام - [00:06:16](#)

معروفة مرت معنا طهارة صغرى وكبرى قهراها اصفيه وهي الفارقة ما بين المسلم والكافر درجة الحديث قال الحافظ رحمة الله تعالى هنا رواه ما لك مرسلا ووصله النسائي وابن حبان وهو معلول - [00:06:43](#)

والبحث في كتاب عمرو ابن حزم بحث مشهور عند اهل العلم المتقدمون من العلماء في القرون الثلاثة الاول يعتمدون هذا الكتاب ويصححونه ويجعلونه حجة بل ويجعلونه احد قواعد الاسلام الزهري رحمة الله - [00:07:06](#)

وهو اول من دون السنة بامر ابن عبد العزيز رحمة الله ارى الكتاب عمر ابن عبد العزيز فأخذ به عمر واقره والعلماء تتابعوا على الاخذ به وهذا التتابع حدا بي - [00:07:41](#)

الحافظ ابن عبد البر ان يقول الاخذ به والعمل بما فيه متواتر وحدا بطائفة اخرى من اهل العلم من المتأخرین ان قالوا هذا الحديث شهرته عند العلماء والعمل به وشهرة العمل به - [00:08:06](#)

تفني عن البحث في اسناد وذلك بان الحديث هذا او كتاب عمرو ابن حزم هذا كتاب طويل يشتمل على مسائل كثيرة جدا في العلم عمل بها العلماء وصارت حجة خاصة عند - [00:08:27](#)

القضاء ولها اخذ به ائمة الاسلام في الشافعي ومالك واحمد عدد كبير من العلماء مصححين له فالصواب انه صحيح وان العلة التي ذكرها الحاضر بن حجر ترجع اما الى الارسال - [00:08:46](#)

واما الى الانقطاع الذي فيه لانه وجد الكتاب فأخذ وجادة ومعنى الوجادة انه لم يروى وانما رؤي الكتاب فنقل ما فيه دون روایة عن عمرو بن حزم مباشرة او عن من اخذ عن عمرو ابن حزم - [00:09:10](#)

والوجادة صحيحة بشرطها المعروفة في مصطلح الحديث ولها نقول ان الحديث وان اعلن عند المتأخرین فهو عند المتقدمین من فقهاء الحديث خاصة مما يصحح بل ويجعل حجة بما اشتمل عليه - [00:09:37](#)

وما اشتمل عليه كثير ليس خاصا ايراد طهارة من اراد مس المصحف فتضعيف الحديث ليس من صنيع من يفتی ولا من يحتاج ولا من يقضي بين الناس وانما قد يضعفه من له صنعة الحديث مجرد - [00:10:09](#)

لكن العلماء الذين يعتنون بالفتوى وبالقضاء من القرن الثاني الهجري فانهم تتابعوا على الاخذ به وعلى تصحيحه وعلى القول بما فيه والفتية والقضاء بما اشتمل عليه لهذا قال الحاكم رحمة الله تعالى - [00:10:36](#)

هذا الحديث من قواعد الاسلام العظيمة التي اخذ بها العلماء من احكام الحديث اولا حديث هذا اشتمل على مسألة واحدة وهي الا يمس القرآن الا ظاهر وهي مسألة مشهورة عند العلماء - [00:10:57](#)

وعند اکثر طلبة العلم بل عند جميع طلبة العلم وهي مسألة اشتراط الطهارة لمس المصحف وهي مسألة طويلة الذيل لكن اختصر لك كلام العلماء فيها الى ان العلماء لهم في ذلك - [00:11:28](#)

ثلاثة اقوال قول الاول قول من اشترط طهارة بمس المصحف وانه لا يجوز لاحد ان يمس المصحف الا وهو ظاهر لدلالة هذا الحديث على ذلك ولدلالة قول الله جل وعلا - [00:11:48](#)

لا يمسه الا المطهرون بذكر القرآن الذي هو عند الله جل وعلا محفوظ باللوح المحفوظ والقول الثاني ان مس المصحف القول الاول هذا قال به جماهير العلماء منهم ائمة الاربعة - [00:12:10](#)

الصحابة ولا يعرف في الصحابة مخالف بهذا القول وفقهاء المدينة السبعة وجماعة كثيرة من اهل العلم القول الثاني قول الظاهريه

وجماعة من تبعهم بان الحديث فيه علة ولا يصحونه بهذا - [00:12:33](#)
يقولون انه للمرء المسلم ان يمس القرآن وهو محدث الحديث الاصغر ولا اثم عليه في ذلك الاية اية في الواقع لا يمسه الا المطهرون
يقولون هذه في الملائكة ولا يدخل فيها - [00:13:04](#)

بنو ادم القول الثالث قول من توسط اجتهاذا وقال الدليل فيه من جهة اختلاف العلماء في صحته ولهذا نقول يترك مس المصحف
احتياطا وملعون ان الاحتياط انما هو من جهة الورع - [00:13:32](#)

وليس حكما شرعا واضحا انما هو خروج من الخلاف فلهذا يمكن ان يقول ثالث على اعتبار ان الاحتياط مرغب فيه لقول
النبي عليه الصلاة والسلام دع ما يربيك الى ما لا يربيك - [00:14:04](#)

وتحقيق القول في هذه المسألة ان الصواب فيها هو قول جمهور اهل العلم ومنهم الائمة الاربعة ومن ذكرنا من غيرهم وذلك لظهور
استدلالهم ووضوحه ووجه تقرير استدلالهم ان ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:29](#)

قال لا يمس القرآن الا طاهر والقرآن المراد به المصحف وظاهر هنا تحتمل ان تكون الطهارة من الشرك يعني الا يمس القرآن الا مسلم
وتحتمل ان تكون طهارة من الحديث الابكر - [00:14:56](#)

يعني ان لا يمس القرآن الا متطره من الحديث الابكر وتحتمل ان يكون المراد الحديث الاصغر لما ورد هذا الاحتمال في لفظة طاهر
يعني من حيث الورود نظرنا في جهة الترجيح - [00:15:21](#)

فوجدنا ان كلمة طاهر الاصل فيها ان تستعمل في الطهارة الصغرى دون الطهارة الكبرى ودون طهارة المسلم فاذا ورد غيرها يعني اذا
اريد غيرها فانها تقيد وهذا هو الذي جاء - [00:15:46](#)

بالنصوص ولهذا يحمل لفظ طاهر على الاصل في المراد به في الفاظ الشرع وهو المتوسط يعني من تطهر الطهارة من الحديث لاصغر
فارتفع حدثه يؤيده ايضا انه اقل الاحوال فلذلك - [00:16:13](#)

ينبغي ان يؤخذ به بدخول القولين الاخرين فيه فاذا قلنا متوسط فيدخل فيه انه مرتفع الحديث الابكر ويدخل فيه انه مسلم دون
القولين الاخرين وملعون ان اعمال جميع الاحتمالات اولى من اهمال - [00:16:39](#)

بعضها باهتمال بعض ما دل عليه اللفظ يحتاج الى دليل مستقل الدليل الثاني الاية وهي اية سورة الواقعه حيث قال جل وعلا انه
لقرآن كريم في كتاب مكتوب لا يمسه الا المطهرون - [00:17:06](#)

ووجه الاستدلال من الاية ان الله جل وعلا ذكر ان القرآن الكريم الذي في اللوح المحفوظ منفي ان يمسه الا الملائكة المطهرون وملعون
ان الملائكة ليسوا اجسام يدخلها الحديث ولهذا ربنا جل وعلا - [00:17:34](#)

قال هنا لا يمسه الا المطهرون يعني الذين طهراهم الله جل وعلا خلقا وايجادا فليس ثم خبث ولا نجاسة ولا حدث يعترشه لا من جهة
اختيارهم ولكن من جهل من جهة تطهير الله جل وعلا لهم - [00:18:08](#)

بهذا ذكر الله جل وعلا الملائكة في هذه الاية بوصف انهم طهراهم الله جل وعلا وهم من لا تحل بهم الاحداث فيه التنبيه على ان من
يحل به الحديث فانه - [00:18:35](#)

لا يمس لا يمس القرآن الا وقد اخذ بتطهير الله جل وعلا له في الحكم الشرعي فالملائكة مطهرة بحكم الكون لاجل ان الله جعلهم لا
تأتيهم الاحداث والانسان لما كان الحديث يعترضه - [00:18:58](#)

فدل لفظ دل ذكر الملائكة بلفظ المطهرون وصفة طهارة ان من يحل به الحديث فانه ينطهر منه حكما مس المصحف وهذا ظاهر كما
ترى لان ايراد الوصف في الاية لابد ان له سببا - [00:19:23](#)

والغاوه بقصره على الملائكة دون علة لذكر الطهارة في هذا الموضع ليس بوجيه بل هو من اطبع دالة القرآن فالملائكة في القرآن
تسمى بالملائكة مطهرة عند الله جل وعلا - [00:19:50](#)

وكرام الى اخره فلما وصفهم هنا بانهم مطهرون لابد ان نل ذلك علة والعلة ان الله جل وعلا طهراهم خلقا وايجادا فمن كان تحل به
الاحداث فان الله جل وعلا - [00:20:14](#)

يظهره شرعاً المصحف بان يتوضأ في رفع حدث الاصابع لهذا قال شيخ الاسلام ابن تيمية بتراحیج اشتراط الطهارة وانه لا يجوز لاحد ان يمس المصحف الا وهو متوضأ وهو طاهر - 00:20:36

وقال ان على هذا علماء الاسلام وصحابة رسول الله صلی الله عليه وسلم وهو الذي يقتضيه تكريم القرآن تعظيم شعائر الله الثاني ان الحديث دل على ان الكافر لا يجوز له - 00:21:01

ان يمس المصحف ووجه الدلالة ان الكافر ليس بظاهر لقول النبي لقول الله جل وعلا انما المشركون نجس ولقول النبي عليه الصلاة والسلام لابي هريرة سبحان الله ان المسلم لا ينجس - 00:21:37

فالمسلم ظاهر من الشرك والكافر نجس بالشرك والكافر لهذا دل قوله لا يمس القرآن الا ظاهر على تحريم ان يمس الكافر المصحف ولهذا صح عن النبي عليه الصلاة والسلام انه نهى - 00:22:03

ان ان يسافر بالمصحف الى ارض العدو خشية ان تناهه ايديه هذا لتكريم المحفوظ ولاجل منع الكافر من مسجدي لنجاحتة هذا الحكم للمصحف الذي لا يخالطه غيره اما كتب التفسير - 00:22:28

وكتب معاني القرآن والترجمات فان العلماء رخصوا فيها على اعتبار انها ليست بمصحف مجرد يعني انها كتب تفسير وكتب معاني والنهاي جاء عن مس القرآن وهذا لا يصدق عليه انه قرآن - 00:23:05

مجرد بل هو ترجمة معاني القرآن او تفسير القرآن ولهذا الكافر والمشرك لا يعطى نسخة من المصحف ولا يمس المصحف سواء اكان مصحفاً كاملاً ام كان جزءاً من اجزاء المصحف - 00:23:33

وهذا على التحرير فيحرم ان يمكن من ذلك ثالثاً الصغير وهو من لم يبلغ من الرجال او النساء او من لم يكن في سن التمييز هل له ان يمس القرآن - 00:23:53

اما من دون سن التمييز للعلماء في ذلك قولان منهم من منع ان يمس المصحف وقالوا يكتب له اذا اراد ان يحفظ في الواح ويلقن القرآن تلقينا ومنهم من اجاز ذلك للحاجة - 00:24:23

واما المميز الذي يعقل صلاته ووضوئه فانه له حكم الكبير في ذلك يعني له حكم البالغ في الا يمس المصحف الا وهو متوضاع نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلی الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيائه. رواه مسلم - 00:24:48

البخاري قال وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان رسول الله صلی الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيائه رواه مسلم وعلقه البخاري معنى الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام - 00:25:19

لعظم تعلقه بربه جل وعلا. وعدم غفلة قلبه عن ما يستحقه الله جل وعلا من الاجلال والذكر والمهابة والتعظيم والاخلاص وتوجيه الوجه والقلب اليه جل وعلا وحده فانه عليه الصلاة والسلام كان لا يغفل عن ذكر الله - 00:25:38

ممثلاً قول الله جل وعلا مثنياً على طائفة من عباده الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً على جنوبهم فكان عليه الصلاة والسلام يذكر الله على كل احيائه يعني في كل اوقاته - 00:26:03

وتقلباته واحواله لغة الحديث يذكر الله الذكر اسم لما يذكر بالله جل وعلا فكل ما يذكر بالله جل وعلا يقال له ذكر ومن جهة اللغة يذكر الله يعني يتكلم بكلام يتذكر به الله جل وعلا - 00:26:24

وحقه ما ينبغي له جل وعلا لهذا كان القرآن ذكراً وانه لذكر لك ولقومك انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون فصار القرآن ذكراً لانه يذكر بالله جل وعلا وصار التسبيح والحمد - 00:27:06

والتهليل والحوقة الى اخره صارت ذكراً لانها تذكر بالله جل وعلا والعلم ايضاً تدريس العلم وطلب العلم صار بکرا لانه يذكر بالله جل وعلا. اذا فكلمة ذكر الله فكلمة ذكر الله اذا وردت - 00:27:33

او في معناها الشرعي واسعة في دلالتها على كل قول او عمل يذكر بالله جل وعلا ثم ان هذا الاطلاق الواسع خص في حديث في قصة لفظ وفي صبغ معلومة في - 00:27:57

تخصيص لفظة الذكر ذكر اللسان بالتسبيح والتحميد والحبنة والاوراد والحوقة والتهليل الى اخره مما هو معروف باسم الاذكار ذلك

لان النبي عليه الصلاة والسلام جاء في احاديث كثيرة عنه ما يقتضي - 00:28:26

تسمية هذه الاشياء بالذكر مثل الذي يذكر الله والذي لا يذكر الله كمثل الحي والميت يعني من المسلمين ومعلوم ان اصل التذكرة اصل التذكرة مشترك بين المسلمين لانهم يقرأون القرآن اما قراءة واجبة في الصلاة او قراءة مستحبة - 00:28:57

ولانه لا بد ان يحصل عندهم نوع خير يذكرون به الله جل وعلا لكن في كثير من الاحاديث قص الذكر بما يسميه الناس الان الاذكار وهذا تخصيص كما ذكرنا جاء في السنة. فاذا نقول دالة القرآن والسنة على الذكر جاءت عامة - 00:29:21

وجاءت خاصة مجئها خاصة اكثر من مجئها عامة فمجئها عامة في بعض المواقع التي لا يقتضي المقام ان تخصص بالذكر الخاص قوله على كل كلمة كل هذه في اللغة تقتضي الشمول - 00:29:46

وهذا الشمول عند الاصوليين يسمى العموم والعموم عندهم نوعان عموم النص وعموم ظاهر فالعموم النصفي ما لا يختلف عنه شيء من افراده والعموم الظاهر ما يجوز ان يتختلف عنه شيء من افراده - 00:30:16

وكلمة كل من صيغ العموم التي هي ظاهرة في العموم يجوز ان يتختلف عنها شيء ولهذا جاء في القرآن استعمال كل في موضع متعددة مما يصح ان يتختلف عن عمومها شيء - 00:30:46

مثل ما جاء في قوله تعالى في قصة بلقيس واوتيت من كل شيء ولها عرش عظيم وكان عند سليمان اشياء ليست عند ملكة اليمن ومن مثل قوله جل وعلا تدمر كل شيء - 00:31:11

بامر ربها فاصبحوا لا يرى الا مساكنهم فاذا عموم كل ظاهر وليس نصيفا يعني ليس نصا في العموم فقد يتختلف عنها شيء من الافراد بحسب المقام والسياق والحالة قوله احيانا - 00:31:32

احيانا جمع جمع حين والحين هو الوقت والزمان بعض اهل اللغة قالوا حين السلف واستدلوا لذلك بقوله تعالى تؤتي اكلها كل حين بامر ربها يعني كل سنة وهذا ليس بجيد فكلمة حين - 00:32:03

تقتضي في الزمن والوقت ويدل على ذلك يعني دون تحديد يدل على ذلك قول الله جل وعلا ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها يعني على وقت غفلة من اهلها وكان - 00:32:33

وقتا يسير يعني في وقت القليلة فاذا المعنى قوله على كل احيانا يعني في كل اوقاته عليه الصلاة والسلام درجة الحديث ذكر لك ان مسلما رواه البخاري علق في الصحيح - 00:32:57

وتعاليق البخاري مر معنا الاشارة الى بعض ضوابطها عند البخاري من احكام الحديث دل الحديث على ان النبي عليه الصلاة والسلام لاجل ايضا من معرفته بحق ربه جل جلاله وعظم تعلقه به - 00:33:20

فانه لا يفتر عن ذكره جل وعلا وانه ان حصل منه عليه الصلاة والسلام نوع ترك للذكر فانه يستغفر من ذلك عليه الصلاة والسلام كما جاء في الحديث الذي رواه مسلم وغيره - 00:33:49

قال انه قال عليه الصلاة والسلام انه ليغان على قلبي واني لاستغفاره في اليوم اه مئة مرة وانه ربما حصل منه غفلة عن ذكر الله جل وعلا - 00:34:12

بكل في كل حال وحين ثانيا الحافظ ابن حجر اورد آه هذا الحديث ليسدل به على ان ذكر الرب جل وعلا بانواع الاذكار بالذكر المخصوص لا تشترط فيه الطهارة لا الطهارة الصغرى ولا الطهارة الكبرى. بل للمسلم - 00:34:34

ان يذكر الله جل وعلا وهو محدث الحديث الاكبر وهو محدث الحديث الاصغر فلا مانع من ذلك ووجه الاستدلال انه عليه الصلاة والسلام يذكر الله في كل وقت وقوله في كل وقت هذا - 00:35:08

يدخل فيه الاوقات التي يكون فيها عليه الصلاة والسلام غير متظاهر اما من الحديث الاكبر واما من الحديث العصا فاذا استحباب الذكر الاذكار المعلومة هذا في كل حين ولا ينقطع المسلم عن الذكر - 00:35:27

حاليا في حال من الاحوال الثالث اختلف العلماء هل يدخل في الذكر هنا قراءة القرآن ام لا قالت طائفة من اهل العلم انه لا يدخل لا تدخل تلاوة القرآن ولا قراءة القرآن في هذا الحديث - 00:35:49

لان علي رضي الله عنه جاء عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يحجزه عن القرآن شيء الا الجناة ومعلوم ان وقت كون النبي عليه الصلاة والسلام جنبا يدخل في عموم قوله على كل احيانه - [00:36:23](#)

ولهذا دل هذا الحديث على ان الذكر هنا هو الذكر المخصوص مع الادلة السابقة التي ذكرنا ونوزع نوزع في ذلك بان هذا الحديث فيه ضعف اجيب عن ذلك بان الحديث له شواهد تقويه والنبي صلى الله عليه وسلم نهى الجنب - [00:36:51](#)

عن ان يقرأ القرآن في بحث ربما يأتي ان شاء الله تعالى اما المحدث الحدث الاصغر فانه لا يمتنع من قراءة القرآن باتفاق اهل العلم القول الثاني وان قراءة القرآن - [00:37:21](#)

لا بأس بها حتى الجنب وللحائض الى اخره وذلك انه لم يصح عن النبي عليه الصلاة والسلام انه امتنع بهزل الجنابة من قراءة القرآن ولا انه منع النساء من قراءة القرآن لاجل الحيض - [00:37:53](#)

قالوا ان الحيض والجنابة لا تمنع قراءة القرآن وهذا مذهب لطائفه من الظاهرية والقول الثالث وقول من فرق في قراءة القرآن ما بين الجنابة والحيض والنفاس فقالوا ان الجنابة جاء فيها - [00:38:18](#)

حديث علي والجنابة يعني الحدث الافضل من الجنابة وقته قصير وتداركه اه سريع ولهذا يمنع الجنب ان يقرأ القرآن وعم الحائض والنساء فإنه لم يأتي دليل فيها ومدة الحائض والنفساء تطول - [00:38:46](#)

اه ولهذا تركها من غير قراءة القرآن هذا قد يكون معه غفلة لها ونسبيان بالقرآن كانت تحفظ القرآن الى اخره ترخص ففرقوا ما بين الجنب وما بين الحائض والنفساء وهذا قول طائفه من اهل العلم منهم ابن المنذر - [00:39:13](#)

من المتقدمين ايضا قال به غيره واختاره جماعة من المتأخرین من اهل العلم نعم وعن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلی الله عليه وسلم احتجم وصلی ولم يتوضأ اخرجه الدارقطني - [00:39:36](#)

قال وعن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ان النبي صلی الله عليه وسلم احتجم وصلی ولم يتوضأ اخرجه الدارقطني وللين معنى الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام - [00:40:01](#)

احتجم اخرج الدم ليسمى دم الدم الفاسد من موضعه المخصوص والدم يخرج بالحجامة دم كثير وليس بالقليل وثم بعد ان احتجم صلی دون ان يتوضأ يعني بعد خروج هذا الذنب - [00:40:19](#)

وبعد ان حجمه الحجام لغة الحديث احتجم هذا من الحجامه والحجامة معروفة وهي استطباب او تداوي باخراج الدم بصفة مخصوصة يعرفها اهل هذه الصنعة النبي عليه الصلاة والسلام جعل الاحتجام - [00:40:44](#)

من الاستشفاء قال ان كان الشفاء في شيء ففي ثلاثة في شربة عسل او شرطة محجم او كية نار فالاحتجام استطباب يعني استشفاء دواء الى اخره درجة الحديث قال الحافظ هنا اخرجه الدارقطني - [00:41:14](#)

ولينه اسناده ضعيف ضعفه جمع اسناده صالح بن مقابل بن صالح وقد ذكر العلماء علماء الجرح والتعديل انه ضعيف لا يؤخذ بحديثه من احكام الحديث - [00:41:48](#)

ال الحديث فيه حجة لمن قال ان خروج الدم من الانسان خروج النجاسة خروج الدم من غير السبيل انه لا ينقض الوضوء وذلك ان الحجامه تخرج دما كثيرا من الانسان وفي الحديث ان النبي صلی الله عليه وسلم صلی ولم يتوضأ قالوا فيه دليل على - [00:42:19](#)

ان الحجامه على ان اخراج الدم لا ينقض الوضوء اخراج الدم الكثير لا ينقض الوضوء وهذا الاستدلال منهم فيه نظر ظاهر من جهة الاولى ان اسناد الحديث ضعيف وان - [00:42:47](#)

هذا الحكم لم يأت مثله في احاديث اخر الثاني يعني لم يتقوى باحاديث اخرى الثاني ان خروج الدم دم الحجامه خروج الدم بالحجامة خروج دم من العروق والنبي عليه الصلاة والسلام قال للمستحاضة - [00:43:17](#)

لما ذكرت ما يصيّبها من الدم بما مر معنا في حديث فاطمة ابی حبيش قال انما ذلك عرق قد بحثت لك فيما سبق دلالة التعليم والتعليق بكون المستحاضة عرق وانها خروج للدم وايجاب النبي صلی الله عليه وسلم المستحاضة ان تتوضأ - [00:43:48](#)

لكل صلاة لكن من قال من اهل العلم بان خروج الدم لا ينقض الوضوء وهم ما لك والشافعي وجماعة من اخذوا بهذا الحديث قالوا ان

هذا الحديث يؤخذ به لأن معه - 00:44:14

البراءة الاصلية والاصل السلامة والا يجعل ناقضا ما لم يدل الدليل على انه ناقض من نواقض الطهارة. وخروج الدم لم يدل الدليل على هو ناقض للطهارة ولذلك قالوا هذا الحديث - 00:44:36

فيه تأييد او مؤيد بالبراءة الاصلية يعني بالقاعدة ولهذا قالوا ان خروج الدم بل وجميع النجاسات من غير السبيلين انه لا ينقض الطهارة وقد مر معنا البحث في ان اهل العلم لهم في خروج الدم ثلاثة اقوال - 00:44:57

اه يعني من حيث نقض الطهارة وذكرنا لك في موضعه ان الصحيح منها ان شاء الله تعالى ان خروج الدم ناقض للطهارة لدلالة حديث المستحاضة على ذلك نعم وعن معاوية قال - 00:45:21

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين وقاء السهي فاذا نامت العينان استطلق الوباء. رواه احمد والطبراني وزاد ومن نام فليتووضاً وهذه الزيادة في هذا الحديث في هذا الحديث عند ابي داود من حديث علي - 00:45:43

قوله استطلق الوكام وفي كلام السندين ضعف نعم كمل ولابي داود ولابي داود ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا انما الῷوπούει من نام مضطجعا وفي باسناده ضعف ايضا - 00:46:03

قال وعن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه فهو عن معاوية رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العينان وكاء السهي فاذا نامت العينان العين وكاء السهي فاذا نامت العينان استطلق الوداع - 00:46:25

رواهم احمد والطبراني وزاد ومن نام فليتووضاً هذا الحديث معناه النبي عليه الصلاة والسلام يذكر ناقضا من نواقض الوضوء وهو النوم ويجعل ذلك بان النوم مظنة لخروج الريح ان العين - 00:46:43

في ارادتها وفي ادراك صاحبها لها علاقة تحكمه فيما يخرج منه ولهذا قال العينان او العين وكاء يعني انها رباط وعقدة على السهي والسهي المقصود منه حلقة الدبر من الانسان - 00:47:13

قال فاذا نامت العينان استطلقا الوباء يعني كأن العين هي الرابط هي الحبل الذي يربط والخيط الذي يربط به الوباء فاذا نامت العينان انحل الوتاء فخرج او سال الماء الذي فيه - 00:47:40

لغة الحديث قوله وكاء الوجه هو ما يربط به الشيء يعني الخريطة مثلا او آآ الجلد او الحقيقة او سمعها ما شئت آآ التي توضع فيها الاشياء ما يربط به يقال له الوباء - 00:47:57

والسهي ذكرت لك ان معناه حلقة الدبر من الانسان واصلها لجميع مؤخرة الانسان مقعدته ثم خص بها هذا الموضع بخصوصه بأنه هو محل خروج الفضلات قوله استطلق الوباء يعني انحل الوباء - 00:48:23

وسائل ما فيه درجة الحديث حديث معاوية رضي الله عنه قال الحافظ رواه احمد والطبراني وذكر ان سناده ضعيف وهو ظاهر من الاسناد حيث ان في سناده ابا بكر ابن - 00:48:59

ابي مريم وهو ضعيف ضعيف الحديث عندهم لكن حديث علي الذي في السنن حسن ليه تحسين عدد من اهل العلم له وهو قوله قال وهذه الزيادة في هذا الحديث عند ابي داود من حديث علي - 00:49:29

دون قوله استطلق الوباء يزيد ان حديث علي بالعينان وكاء السهي فمن نام فليتووضاً يعني دون قوله استطلق الوباء وحديث علي اسناده لا يأس به فيه ظعن لكنه لا يأس به. لهذا حسن جمع من اهل العلم منهم ابن الصلاح - 00:49:56

والمنذر والنوري وجماع وهو حجة لاهل العلم المتقدمين مسألة النوم من احكام الحديث دل على ان النوم ناقض من نواقض اللطهارة وذلك لغياب الادراك معه واذا غاب الادراك كان مظنة - 00:50:22

لخروج الحدث والمراد بالحدث هنا الهوى الذي يخرج من سهل انسان وهذا يدل على ما ذكرنا لك من القاعدة من ان النوم جعل ناقضا لانه جعلت المظنة تقوم مقام المئنة يعني مقام الشيء المتحقق - 00:50:57

وذلك لقوله العينان وكاء السهي فمن نام فليتووضاً هذا ربط ما بين العين وادراك الانسان مع اليقظة وما بين احكامه لما يخرج منه النقض بالنوم من معناه ان للعلماء فيه عدة اقوال - 00:51:26

وبسبق البحث في ذلك ثانيا تعليق الحكم هنا بايجاب الوضوء وانتقاد الطهارة بالنوم وعلق النوم بحالة العينين وهذا التعليق بقوله العينان بكاء السهي فمن نام فليتوضاً هذا التعليق لبعض هذه الامور على بعض - 00:51:57

المراد منه التقريب والمراد منه ذكر او النوم الكبير لانه من معنا حديث انس رضي الله عنه ان الصحابة رضوان الله عليهم كانوا ينتظرون العشاء اتحقق رؤوسهم ثم يقومون يصلون ولا يتوضأون - 00:52:32

وذلك ان خفق الرأس فيه تغميض العينين وفيه اشتراك في اسم النوم يعني حصل له نوع نوم والا وحصل له نوع غيابا عن احكام نفسه ولذلك يتحقق رأسه فاذا قوله في الحديث - 00:53:01

تمنى فليتوضاً تعليق ذلك بحالة العينين ومظنة خروج الحدث هذا ايد عند اهل العلم بما اخترنا لك من الاقوال بالنوم الكبير اما النوم القليل فلا يدخل في ذلك لما مر معنا من اقرار النبي عليه الصلاة والسلام للصحابة في نوم القاعد - 00:53:27

القليل الثالث دل الحديث على القاعدة التي ذكرنا لكم وهي ان المظنة في الشرع تقوم مقام الشيء المتحقق باحكام كثيرة فهنا النوم ليس بناقظ لذاته وانما لاجل انه مظنة لخروج الريح - 00:53:53

بهذا اعتبار الظن في الشرع كثير بالاحكام وان الاحكام الشرعية لا يشترط فيها اليقين بالشيء بل ثم احكام كثيرة بما جاء الحكم عليها كالادلة كان الاعتبار فيها بالظن يعني بغلبة - 00:54:28

الظن واذا قيل بالظن او بغلبة الظن فالمراد منه ما يكون في حالة اكثرا الناس وغالب الناس لا في حالة كل فرد بحسبه لان الشرعية لم تعلق احكامها بحالة كل فرد بحسبه وانما بحالة الغلب - 00:54:55

فاذا كان الحكم للغلب كان على المعين من المسلمين ولو قال انا لا ادخل في ذلك لهذا نقول ان هذا الحكم وهو اعتبار المظنة في الشيء هذا جاء في ادلة كثيرة - 00:55:20

فاعتباره من الظن المأذون به والله جل وعلا قال بالظن ان بعض اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم وقوله كثيرا من الظن لان اكثر الظن ليس له اعتبار - 00:55:38

في الشرعية ولكن هناك ظن له اعتبار في الشرعية وهذا الحديث دل على هذا الاصل اذا فليست المسألة لا من جهة فهم الادلة ولا من جهة الحكم الذي يستنبطه العالم والمجتهد - 00:56:00

يرجع الى طلب الشارع لليقين في المسائل وانما يطلب ما يغلب على الظن ولهذا صار المجتهد اذا اخطأ له اجر واحد لانه يجوز له ان يجتهد فيما غالب على ظنه وانه لو كانت المسألة اما يقين واما - 00:56:16

خلاف اليقين فقط دون اعتبار للظن فانه لا يكون الا الا انه ثم حالتان الا المأجور وحالة اللائم الرابع ان هذا الحكم في الحديث باعتبار النوم ناقضا علق بحالة العينين - 00:56:44

وهذه العلة يحكم بها على ما شابه حالة النوم او على ما كان ابلغ من النوم في ذهاب الادراك وهو الاغماء مثلا او الشكر او اكل ما يذهب الوعي او حصول - 00:57:09

اه اشبه بذلك مما يفقد معها الانسان الوعي النوم يفقد الادراك فما كان مثل النوم في فقد الادراك او كان ابلغ منه فانه ينقض الوضوء وهدا كل غياب عن الادراك - 00:57:37

فهو مثل النوم في الحكم في انه ينقض طهارة فاذا من نواقض الطهارة من نواقض الوضوء النوم والاغماء الى اخره مما هو مشترك مع النوم في غياب الادراك اما الرواية الاخيرة في الحديث - 00:57:58

حيث قال ولابي داود ايضا عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم مرفوعا انما الوضوء على من نام مضطجعا فالمراد آباها يعني معنى هذه الرواية حصر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:58:23

الوضوء على من نام مضطجعا دون من نام قاعدا ولفظاع هو ان يكون على جنبه دون ان يكون على ظهره النوم او على بطنه او يكون قاعدا او يكون متكتنا - 00:58:43

فالاضطجاع ان يكون نائما على احد جنبيه درجة الحديث ضعيف وليس له ما يقويه فيما اعلم لهذا قال الحافظ وفي اسناده

ضعف ايضاً وذلك قليل منها الجهالة والانقطاع وغير ذلك - 00:59:08

من احكام الحديث الحديث فيه الحكم على ان الوضوء انما هو على من نام مضطجعا دون من نام قاعدة وذلك لأن النوم مضطجعا مظنة للاستغراق النوم ومظنة للنوم الكثير ولهذا اوجب فيه النبي عليه الصلاة والسلام الوضوء - 00:59:37

اما النوم قاعدة فهو في اصله للنوم القليل كما كان الصحابة رضوان الله عليهم ينامون فتتحقق رؤوسهم وهم يتظرون الصلاة ثم يصلون ولا يتوضأون لأن الاصل فيه انه نوم قليل - 01:00:05

وليس بالكثير اذا في هذا في هذا الحديث دلالة لمن فرق في النقض بالنوم على اه بدلالة لمن فرط في النقض بالنوم بين القليل والكثير وان القليل لا ينقض وان الكثير - 01:00:27

ينقض والتحقيق في ذلك او الاقرب في ذلك ان الصفة من القعود ولا اضطجاع الى اخره انما هي صفة وليس شرطا وانما العبرة فصولي الاستغراق في النوم وذكرنا لك ان - 01:00:51

طائفة من اهل العلم ظبتو النوم الكثير بأنه ما كان معه النائم لا يسمع الحديث حوله الحديث المعتمد ولا يحس بما بحركة حوله فإذا غاب عنه الادراك بحيث انه لا يحس - 01:01:17

او لا يرى لا يرى او لا يحس بأنه كان مغمظ العينين لكن ما يحس بمن يمشي حوله وكان لا يسمع ايضا ما من يتحدث بجنبه فان هذا يعد من النوم الكثير - 01:01:41

وبسبب الضبط هذا انه لا بد ان يكون فاصل لابد ان يكون فاصل لابد ان يكون فاصل ما بين النوم القليل والكثير وتعليق النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث العينان وكاء الشهيدلا على اعتبار الادراك - 01:01:58

والادراك يعتبر بالاحساس وبالسماع. فلهذا فرق من اختار النقض بالنوم الكثير دون القليل بان الفرق ما بينهما هو احساسه بمعركة من حوله او سمعه لحديث من حوله الحديث المعتمد لهذا مثلا يأتي العاقل مثلا وينام وهو ينتظر الصلاة - 01:02:21

لكن يقيم والناس يتقدمون وصلوا وهو نائم يقول انا نائم قاعد وما يجب علي وضوء لا انها الان أصبحت مستغرقا لا سمعت الاقامة فانتبه ولا اه احسست بحركة الناس تقدمهم للصلاה - 01:02:51

وهذا معناه انه وان كان قاعدا فهو مستغرق في النوم اذا لا عبرة بصفة الجلوس في حوض في النوم في النقض بالنوم فقد يكون القاعد ينام آآ نوماً مستغرقاً وقد يكون المضطجع - 01:03:09

لا ينام نوماً مستغرقاً فاذا العبرة بما ذكرته لك من الظابط نعم اقرأ. وعن ابن عباس رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يأتي احدكم الشيطان في صلاته - 01:03:32

في مقعدته فيخيل اليه انه احدث. ولم يحدث. فاذا وجد ذلك فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحه اخرجه البزار واصله في الصحيحين من حديث عبدالله ابن زيد ولمسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه نحوه وللحالم عن ابي سعيد - 01:03:50

مرفوعة اذا جاء احدكم الشيطان فقال انك احدثت فليقل كذبت واخرجه ابن حبان بلفظ فليقل في نفسه قال وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:04:10

قال يأتي احد احدكم الشيطان في الصلاة فينفع في مقعدته فيخيل اليه انه احدث ولم يحدث فاذا وجد ذلك فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحه اخرجه البزار. واصله في الصحيحين من حديث عبدالله - 01:04:28

ابن زيد ولمسلم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه نحوه وللحالم عن ابي سعيد مرفوعا اذا جاء احدكم الشيطان فقال انك قد احدثت فليقل انك كذبت اخرجه ابن حبان بلفظ - 01:04:48

فليقل في نفسه هذه الاحاديث والروايات مشتملة على معنى واحد وهو ان الشيطان يوسوس للعبد حيث انه يدخل عليه بباب الشك بطهارته والوضوء له شيطان الصلاة ايضا لها شيطان والنبي عليه الصلاة والسلام - 01:05:05

آآ صح عنه انه قال ان للوضوء شيطانا يقال له الوهان وصح عنه ايضا عليه الصلاة والسلام انه قال كما في الصحيح قال اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله ضراق - 01:05:32

فإذا فرغ اقبل فهو يحدث الإنسان او يوسموس الانسان حتى يحدثنا نفسه الشيطان لحرصه على افساد صلاة العبد يأتيه من جهة تدينه فيغريه بأنه انتقضت طهارته فيقول احدثت ربما كما قال عليه الصلاة والسلام هنا في هذا الحديث - [01:05:54](#)

ربما انه لا جل جريه من الانسان مجرى الدم انه ينفح في مقعده كما قال عليه الصلاة والسلام فيشكل على الانسان يحس بشيء فما الذي يجب عليك في ذلك ؟ قال عليه الصلاة والسلام حتى ينفح في مقعده - [01:06:23](#)

كيف يحيل اليه انه احدث والحقيقة انه لم يحدث وذلك انما هو من جهة الشيطان. فإذا وجد ذلك يعني العبد فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريح ليبني على اليقين ولaticon مرغما - [01:06:47](#)

للشيطان مهينا له ومذلا له لا جل عدم حصول ما يريد واما الرواية التي في الصحيح في الصحيحين من حديث عبدالله بن زيد ان النبي عليه الصلاة والسلام سئل عن الرجل يجد الشيء في الصلاة - [01:07:05](#)

فقال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحه وعما زيادة النفح في المقعدة يخلي اليه الى اخره فهذه كما ذكر رواها البزار لغة الحديث قوله يأتي احكم مفعول مقدم الشيطان المراد منه شيطان الجن - [01:07:27](#)

سمى شيطانا لبعده عن الخير ولحثه على الشر فينفح في مقعدهة المؤخرة للانسان وهي موضع وعظو القعود الذي يقعده عليه الانسان لذلك سميت مقعده لانها محل وموضع القعود من البدن - [01:07:58](#)

ينفح في مقعدهة الاصل في الامور الغيبية التي تكون في الكتاب والسنة انها يؤمن بها على ظاهرها لأن الامر الغيبي لا يدخل فيه بتأويل ولا بتكييف ولا ما يخرجه عن - [01:08:25](#)

دلالة ظاهره بهذا يؤمن به ويوكل الشيء الى عالمه وهو الذي خلق الخلق جل جلاله يؤمن به يعني يصدق به ولا يعترض ذلك بان هذا ليس بمعقول او يحكم العقل على في الامور الغيبية - [01:08:45](#)

قوله يخلي اليه انه احدث ولم يحدث يعني يأتيه شك في الصلاة. هل احدث هل هذا خرج مني شيء ؟ او لم يخرج مني شيء ؟ قوله يخلي اليه ليس هو خيال الذهن المجرد وانما المراد به هنا الشك - [01:09:09](#)

وباقى الفاظ الحديث معروفة درجة الحديث كلاما رأيت اصله في الصحيحين وآذك الشيطان هذا رواه البزار واسناده ورواوه غيره الامام احمد واسناده فيه ضعف لكن من اهل العلم من حسناته وفي ذلك نظر - [01:09:30](#)

من احكام الحديث دل على ما سبق تقريره من ان القاعدة الشرعية انه يبني على اليقين وان المرء اذا كان معه يقين فانه لا ينتقل عنه الى غيره الا يبقيه مثله - [01:09:59](#)

وهذه قاعدة عظيمة في الشرع في العقائد وكذلك في العبادات وفي المعاملات وعند القاضي والمفتى اه وهي من القواعد المهمة الكلية لهذا نقول دل الحديث مع ما مر معنا من الحديث السالف وحديث عبد الله ابن زيد - [01:10:22](#)

والروايات الاخر على ان الانسان اذا تطهر فانه يبني على يقين طهارته حتى يأتيه يقين عنده بادراك حواسه او بعلم بانه حصل منه ما يرفع الطهارة وما ينقض الطهارة. اما الشكوك والخيالات فانه لا يأبه لها - [01:10:44](#)

وهذا فيهفائدة عظيمة وهي ان المرء لا يدخل عليه الشيطان ومعلوم ان الشيطان يأتي للمتعبد في الجهة ذات الاحتمال خاصة من عند من ليس عنده علم قوي فانه يأتيه من جهة الاهتمام - [01:11:12](#)

فيأتيه من جهة الاحتمال فيغلب جانب الاحتياط ثم يحتاط فيقول له انت ما توضأت الا مرة ما غسلت وجهك فيغسل مرة حتى يمكث في وضوء مدة طويلة وهذا من جهة الوسوس. لهذا ينبغي على العبد بل يجب عليه ان لا يلتفت - [01:11:40](#)

للسيطان ولا لوسوسه وان يفعل العبادة متيقنا منها فاذا حصل منه فعل العبادة بيقين فانه لا يخرج منها بوسوس او بشك حتى يتيقن بهذا طرد للشيطان وابعاد لوسوسه الثاني دل الحديث على ان - [01:11:58](#)

الشيطان له تصرفات في ابن ادم في بدنه وهذا جاءت بها احاديث كثيرة جاء ايضا في القرآن قل اعوذ برب الناس ملك الناس الـ الناس من شر الوسوس الخناس يعني الذي يوسموس - [01:12:31](#)

في صدر الانسان فاذا ذكر العبد ربـه جـلـ وـعـلـاـ خـنـشـ الشـيـطـانـ وـانـصـرـفـ لهـ تـأـثـيرـ فيـ عـبـادـةـ المرـءـ بـيـطـلـهـ اوـ لـيـشـكـ العـبـدـ لـهـ تـأـثـيرـ ايـضاـ

في عقيدة الانسان وفي ايمانه فيأتيه - 01:12:57

فيقول له مثلا هذا الله جل وعلا خلق الخلق فمن الذي خلق الله جل وعلا قد جاء صاحبى الى النبي عليه الصلاة والسلام فقال له يا رسول الله ان احدنا ليجد في نفسه - 01:13:23

شيء يتعاظم ان يتحدث به فقال عليه الصلاة والسلام اوقدتموه؟ ذلكم صريح الایمان. رواه مسلم في الصحيح فدل على ان الشيطان يأتي للعبد الصالح المتيقن فيأتيه من جهة تدينه ومن جهة اعتقاده ومن جهة ما يحب فيفسد بما يحب يفسد من الجهة التي يحبها

- 01:13:45

فيأتي من يرحب في المعصية فيحب اليه فعل المعاصي ويأتي في من يرحب في التبعيد فيشككه في الامور في امور تعبده وفي طهارته حتى يضعفه. يأتي في امر العقيدة فيشككه في ذلك حتى يضعفه الى اخر ذلك. والواجب على العبد - 01:14:14

ان يتخذ الشيطان عدوا لامر الله جل وعلا بذلك في قوله ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا معنى اتخاذ الشيطان عدو ان تكون على حذر منه. وان تأخذ حذرك منه في الا - 01:14:34

يغويك. وقد قال جل وعلا يا ايها الذين امنوا حذروا حذروا يعني من اعدائكم ومن الاعداء الشيطان والشيطان يأتي العباد في اشياء يأتيهم من جهة التدرج وهو اعظم ما يصل الشيطان به - 01:14:52

في اطلاق الصالحين وخاصة وفي انتكاسهم وبعدهم عن الحق والهدى وترديهم في الذنوب والاثام والضلال والغواية والعياذ بالله يأتيهم مرة واحدة وانما يأتيهم شيئا فشيئا ولهذا ربنا جل وعلا ذكر في كتابه - 01:15:11

بل نهى في كتابه عن اتباع خطوات الشيطان في غير ما اية كقول الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان والنهي عن اتباع خطوات الشيطان مهم ان يفهم بان الشيطان ما يأتي العبد مرة واحدة - 01:15:35

لهذا الله جل وعلا اقام الحجة على العبد فلا ترى صالحًا في يوم وليلة انقلب فاسدا ولا ترى مؤمنا في يوم وليلة اصبح كافرا مرتدًا دون اسباب عنده غشيتها باختياره - 01:15:57

ولهذا جاء في الحديث انه في اخر الزمان يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا يعني يغشى الاسباب التي تجعله في اخر الامر الى هذه الجهة. فاذا من اعظم - 01:16:19

اسباب التي تبطل ايمان العبد او تضعفه او تجعله في عباداته ليس على ما يحب الله جل وعلا ويرضى او ليس على السنة ان يتبع خطوات الشيطان. فالشيطان يأتي بعذ الناس من جهة العقيدة شيئا فشيئا يشككه. يأتي بعذ الناس من جهة - 01:16:35

عبادة اما بوسواس او باطعاف او بتخلف عن العبادة او بضعف ذكر وخشوع واحبات يأتي بعذ الناس من جهة القبال على الشهوات شيئا فشيئا لا يجرؤه على الكبيرة لكن يجرؤه على الوسائل شيئا فشيئا وهذه كلها من تدخل في عموم - 01:16:55

قوله جل وعلا لا تتبعوا خطوات الشيطان والشيطان لا شك ان له خطواته. قال سبحانه ومن يتبع خطوات الشيطان فانه يأمر بالفحشاء والمنكر ولهذا ينبغي على العبد ان يحذر اشد الحذر - 01:17:15

من ان يكون من يغويهم الشيطان لا من جهة الاعتقاد بوسوسة او شكوك ولا من جهة العبادة والوظوء والصلوة فينبغي له انه ما دام دخل بل يجب عليه انه ما دام انه دخل في - 01:17:38

الایمان ترقى في مراتب الكمال بحسب ما قدر له انه يستيقظ من ذلك ولا يتتردد ولا يغويه الشيطان ولا يغويه الشيطان بتrepid او شكوك فيضعفه عما اوجب الله جل وعلا عليه - 01:17:56

فان الاصل ان تبني على اليقين الذي معك وان تحذر من ان تنتقل الى غيرك. فالایمان يقين والله الحمد. والعمل الصالح دخل فيه العبد بيقين باتباع النبي عليه الصلاة والسلام العقيدة اخذها بيقين بادلتها الواضحة ولهذا للبد - 01:18:16

على العبد ان يحظى بالعناية بنفسه والا يجعل للشيطان مدخلا عليه بخطوات يدرجها فيه فيخسر الدنيا والآخرة والعياذ بالله. اسأل الله جل وعلا ان يقيني وياكم واحبابنا كيد الشيطان وان - 01:18:36

يمنحنا الفقه في الدين واتباع سنة سيد المرسلين عليه الصلاة والسلام. اللهم اجعلنا من المطيعين واغفر لنا جما واغفر لنا وللتائبين

وامنحنا توبه من عندك ورضا انك جواد كريم سميع قريب واغفر اللهم -
01:18:56